SEBHA UNIVERSITY JOURNAL OF HUMAN SCIENCES VOL.21 NO. 3 2022
DOI: 10.51984/JOHS.V21I3.2304

مجلة جامعة سبها للعلوم الإنسانية
Sebha University Journal of Human Sciences

Journal homepage: https://sebhau.edu.ly/journal/index.php/johs

دور مهنة الخدمة الاجتماعية في الحد من ظاهرة الجريمة بمؤسسات الاصلاح والتأهيل

حسن الصالحين حسن الصالحين

قسم علم الاجتماع كلية التربية تراغن، ليبيا

الملخص

يبين هذا البحث دور مهنة الخدمة الاجتماعية في الحد من ظاهرة الجريمة بمؤسسات الإصلاح والتأهيل، باعتبارها أحد مجالات وميادين هذه المهنة، فمشكلة البحث استنتجت من واقع وجود الظاهرة الاجرامية في المجتمع وكيفية الحد منها، وللخدمة الاجتماعية دور ولكنه لا يتوفر في العديد من المؤسسات الإصلاحية حسب تجربتنا العملية واطلاعنا على واقع بعض المؤسسات، الأمر الذي دعانا للتفكير في هذا الموضوع، ونهدف منه دعم ورفع مستوى الاعتراف المجتمعي للمهنة وما لها من دور هام في معالجة الظاهرة الاجرامية، فالسؤال عن دور المهنة بمؤسسات الإصلاح والتأهيل، والمشكلات التي يعانيها النزلاء والبرامج والأساليب التأهيلية الاصلاحية التي تقدم لهم، اجبنا عليه في متن البحث والجانب المهم هو الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية بمؤسسات الإصلاح، من خلال دور الاخصائي الاجتماعي باستخدام طرق مهنية وهي خدمة الفرد وخدمة الجماعة وتنظيم المجتمع، ولكل من هذه الطرق مداخل عملية يوظفها الاخصائي الاجتماعي في العمل مع النزلاء، مع البرامج التأهيلية الإصلاحية والرعاية اللاحقة التي يجب أن يحضى بها النزلاء، وهي جانب مهم ومكمل لعملية الإصلاح، ويوصي البحث استحداث مكاتب للخدمة الاجتماعية بكافة المؤسسات، والرفع من مستوى الخدمات الصحية والاجتماعية بها، والاهتمام بالعاملين باعتبارهم الأداة الحقيقية لتنفيذ سياسة المؤسسة، و يقترح البحث حث الجهات المختصة بإعداد احصائيات ونشرات تمكن الباحثين القيام بدراسات حول الظاهرة الاجرامية، بغية الحد من مخاطرها والقيام بالبرامج التوعوية بالخصوص، والعمل على دراسة المخططات السكنية بكافة المدن والحاقها بالأماكن الترفيهية والثقافية للسكان، ومخاطبة المؤسسات التعليمية المتوسطة بتوعية الطلاب من الوقوع في براثن السلوك الاجرامي باعتبارهم الفئة العمرية الأكثر تأثراً، وحث المؤسسات الجامعية والعليا بإعداد كوادر علمية من الاخصائيين الاجتماعيين للعمل بهذا المجال والمجالات العملية المختلفة داخل المجتمع.

الكلمات المفتاحية:

الدور الخدمة الاجتماعية
ظاهرة الجريمة
مؤسسات الاصلاح والتأهيل

The role of the social work profession in reducing the phenomenon of crime in correction and rehabilitation institutions

Hasan Asalhen Hasan

Department of Sociology, College of Education, Traghen, Libya

A B S T R A C T

This research shows the role of the social work profession in reducing the phenomenon of crime in reform and rehabilitation institutions, as it is one fields of this profession. The problem of research has been derived from the existence of the criminal phenomenon in society and how to reduce it, so the social work has an important role in the reform and rehabilitation institutions. According to our experience and knowledge of the reality of some institutions, the social work is not available in these institutions. For that reason which prompted us to think about this issue. And the main goal in this research is to support and raise the level of societal recognition of the profession and its important role in addressing the criminal phenomenon. The question is about the role of the profession in reform and rehabilitation institutions, the problems faced by inmates, and the rehabilitation programs and methods offered to them.

We answered the question in the research, and it is focused on the important aspect which is the professional practice of social work in reform and rehabilitation institutions, through the role of the social worker, by using professional methods, namely the case work, the social group work, and the organization work. And each of these methods has practical approaches that the social worker

Keywords:

The role Social work
The phenomenon of crime
Correction and Rehabilitation Institutions

*Corresponding author:
E-mail addresses: has.asalhen@sebhau.edu.ly

Article History : Received 11January 2022 - Received in revised form 18 February 2022 - Accepted 20 February 2022

employs in working with the inmates, with the rehabilitation programs and the aftercare that the inmates should have, which is an important and complementary aspect of the reform process.
The result of the study recommends the creation of social work offices in all institutions; in addition, raising the level of health and social services in them. It is also recommended that paying attention to workers as they are the actual agent for implementing the institution's policy. The research suggests urging the competent authorities to prepare statistics and bulletins that enable the researchers to conduct studies on the criminal phenomenon, in order to reduce its risks and carry out awareness programs in particular. And work on studying housing plans in all cities and attaching them to recreational and cultural places for the population, and addressing middle educational institutions to educate students about falling into the clutches of criminal behavior, as they are the most affected age group. University and higher institutions have to be incited to prepare scientific cadres of social workers to work in this field and the various practical fields within society.

المبحث الأول

موضوع البحث وأهميته

مؤسسة الاصلاح والتأهيل مؤسسة اجتماعية لها وظيفة علاجية واصلاحية، وهي كيان مؤسسي له نظامه وله أساليبه وله اجراءات تتم من خلالها هذه الوظائف، ولها هيكلها الداخلي الذي يشمل الموظفين والعاملين والنزلاء، وبرزت أهمية مؤسسات الاصلاح والتأهيل بعد أن برزت أهمية العقوبات السالبة للحرية. 1

مشكلة البحث:

يعد دور مهنة الخدمة الاجتماعية ذو أهمية بالغة بمؤسسات الاصلاح والتأهيل التي لا غنى عنها لأي مجتمع لتحقيق غايات وأهداف انسانية للحد من ظاهرة الجريمة، نظراً لما تواجهه المجتمعات من تحدٍ حقيقي يتمثل في تسارع ونمو الأنشطة الاجرامية، الامر الذي يتطلب قدرة مماثلة لاحتواء تلك الظاهرة والحد منها، في الوقت الذي ساهمت فيه التكنولوجيا من تسهيل للحياة العصرية وجعلها أكثر راحة، فإن العناصر الاجرامية استغلت هذا التقدم التكنولوجي لتنفيذ جرائم اصبحت تفوق في حجمها وخسائرها الجرائم التقليدية بأنماطها المتعددة، لذلك نجد المجتمعات البشرية على مختلف ايديولوجياتها في طريقها دوماً للحد من تزايد الظواهر الاجرامية وترقب الآثار الناجمة عنها، ومحاولة الوصول إلى برامج اصلاحية أكثر فاعلية وايجابية، ويعزز اختيارنا لهذا الموضوع هو ابراز دور مهنة الخدمة الاجتماعية بمؤسسات الاصلاح والتأهيل، بالإضافة إلى الدعوات الملحة من قبل الجهات المختصة بهذا الشأن للتأكيد على دورها بهذه المؤسسات، وهناك جانب آخر هو اهتمام المشرع الليبي الذي شمل هذه المؤسسات بالتغير والتطوير من سجون إلى مؤسسات اصلاح وتأهيل ومدها بالعناصر المختصة بمهنة الخدمة الاجتماعية. 2

وفي إطار ما تقدم فإن مشكلة البحث تتمحور حول دور مهنة الخدمة الاجتماعية في الحد من ظاهرة الجريمة بمؤسسات الاصلاح والتأهيل.

أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث في دعم ورفع مستوى الوعي والاعتراف المجتمعي بمهنة الخدمة الاجتماعية لما لها من دور هام بمؤسسات الاصلاح والتأهيل، كما أن هناك حاجة ماسة إلى المزيد من هذه البحوث لتوضح الصورة المثلي لدور مهنة الخدمة الاجتماعية في احداث التطوير في كافة البرامج الاجتماعية الهادفة بتلك المؤسسات.

أهداف البحث:

ابراز دور مهنة الخدمة الاجتماعية بمؤسسات الاصلاح والتأهيل والممارسة الفعلية التي تقدمها من بين المهن الانسانية الاخرى بتلك المؤسسات.

تساؤلات البحث:

- هل لمهنة الخدمة الاجتماعية دور هام في الحد من ظاهرة الجريمة بمؤسسات الاصلاح والتأهيل؟
- وهل هناك مشكلات يعاني منها نزلاء مؤسسات الاصلاح والتأهيل؟
- تم ماهي البرامج والاساليب التأهيلية والاصلاحية التي تقوم بها المهنة بداخل مؤسسات الاصلاح والتأهيل؟

هذه التساؤلات سنجيب عليها من خلال المواضيع التي يتناولها هذا البحث.

المفاهيم والمصطلحات:

"ويقصد بها تحديد وتبيان ما تعنيه من مقاصد وما تظهره من صفات" 3

ومن هذا المنطلق تم تحديد المفاهيم المستخدمة في هذا البحث وهي على النحو التالي:

الدور: "هو السلوك المتوقع ممن يشتغل مكاناً أو مركزاً معيناً يتعلق بممارسة الحقوق وتأدية الواجبات وتحمل المسؤوليات، وفقاً للتبادل والحاجات والدوافع ومتطلبات الدور، ومدى الاتفاق والاختلاف مع الآخر في عملية التفاعل" 4

ويعرف الدور اجرائياً:

أ. نمط من الافعال يقوم بها شخص ما في موقف يتضمن تفاعل.

ب. مجموعة من الواجبات والمسؤوليات التي يقوم بها الفرد.

الدور المهني للأخصائي الاجتماعي "هو الممارسة العملية التي يقوم بها الاخصائي الاجتماعي بحكم تكونية المهني سواء كان مع الافراد أو الجماعات أو المجتمع لتحقيق الاهداف المرجوة منه"

الاخصائي الاجتماعي "أنه الشخص المعد اعداداً علمياً نظرياً وفنياً عملياً متخصصاً لاحتراف العمل في مجالات الخدمة الاجتماعية"

ويعرف الاخصائي الاجتماعي اجرائياً:

أ. الشخص المعد الاعداد العلمي النظري والعملي.

ب. لديه قاعدة معرفية من العلوم التي تخص عمله.

ج. لديه فهماً واعياً بالمجتمع الذي يعيش فيه وفهماً لظروفه وقيمة ونظمه واتجاهات التغير فيه.

د. مدرب عمليا بانتظام ومكتسباً للمهارات الاساسية اللازمة للعمل والتمرس عليها لوقت كافٍ. 5

الإصلاح "هو علاج المجرم أو الجانح وتأهيله بالطرق الفنية القائمة على العلم والمعرفة، والعمل على تعديل سلوكه من سلوك مضاد للمجتمع إلى سلوك يتوافق مع القواعد والقيم الاجتماعية به"

من الناحية الاجرائية هو:

أ. حماية المجتمع من خطر السلوك الاجرامي.

ب. حماية المجرم أو الجانح نفسه ومعالجته وتقويمه وتأهيله ليصبح عضواً نافعاً في المجتمع. 6

مؤسسة الاصلاح والتأهيل "هي إحدى المرافق الاجتماعية والتي تكرس فيها الجهود والخبرات المختلفة وتهدف إلى اعادة تأهيل النزلاء وتعليمهم تربوياً ومهنياً بما يمكنهم من العود إلى المجتمع صالحين نافعين" 7

وتعرف مؤسسات الاصلاح والتأهيل اجرائياً:

أ. ينظر إليها من زاويتين أولهما قانونية والثانية اجتماعية.

ب. قانونياً مكان انشئ بقانون يبقى فيه المحكوم عليه مدة العقوبة.

ج. اجتماعياً نوع من التنظيم أوجده المجتمع.

د. من مسؤوليتها اصلاح وتأهيل وتقويم من ارتكبوا الفعل الاجرامي. 8

المبحث الثاني

المنطلقات النظرية المفسرة للموضوع

أولاً: النظريات المفسرة لموضوع البحث:

غالباً ما تعنى النظرية "صياغة صريحة لعلاقات تصورية بين مجموعة من المتغيرات، يتم خلالها تفسير فئة من الاضطرادات يمكن تحديدها تجريبياً" إذاً هي نسق منظم من القضايا التي تشبه القانون العلمي والتي تتناول جانباً من الحياة الاجتماعية أو جوانب المجتمع، ويطلق على هذا النسق المنظم من القضايا المبادئ التفسيرية أو الإطار التفسيري. 9

نظرية الدور: نحاول من خلالها تفسير دور مهنة الخدمة الاجتماعية بمؤسسات الاصلاح والتأهيل، فالدور هو فعل سلوكي يقوم به الفرد أو العضو في الجماعة في عملية التفاعل الاجتماعي، ويستمد ذلك الدور قيمته من القيم والأعراف والعادات والتقاليد والخبرة الشخصية التي تحدد أبعاد الموقع الذي يشغله الافراد. 10

وهناك نظريات توضح أثر البيئة الاجتماعية على أفرادها، وكان اهتمامها دائرة تفاعل الفرد وأثرها على شخصيته، من خلال ما يمر به من خبرات جميعها لها أثر مباشر عليه، ومن هذه النظريات.

نظرية المجال: وفقاً لهذه النظرية تؤكد لنا "كيرت لفين" فرضية أساسية تتوج البناء النظري لغرض مدرسة المجال السيكولوجي وهي القضية السلوكية التي تقول "أن السلوك هو وظيفة الفرد في بيئته التي يعيش فيها ويتوقف على الفرد وموقفه في البيئة، أما القضية الثانية في نظرية "ليفين" فهي النظر إلى بيئة الانسان على أنها بيئة سيكولوجية لها مظاهرها البيولوجية والاجتماعية، فالبيئة هي مجال الحياة ككل بالنسبة للكائن الإنساني، وتأتي القضية الثالثة وهي التأكيد على الفروق الفردية بين البيئات والمجالات والظروف الخاصة لكل فرد وله انماطه السلوكية إزاء ما يفهم. 11

نظرية الاختلاط التفاضلي "sadder land" لاقت هذه النظرية قبولاً لدى الكثيرين في الولايات المتحدة من المهتمين بالسلوك الاجرامي، وعرفت بأسماء عدة منها المخالطة الفارقة أو الارتباط المتمايز أو العلاقات المتباينة، ونادت هذه النظرية بأن السلوك الاجرامي هو نتاج البيئة الاجتماعية، بدلاً من التكوين الفردي فالأفراد يصبحون مجرمين نتيجة احتكاكهم واتصالهم بالأنماط الاجرامية.12

نظرية سكنر Skinner: تضيف هذه النظرية البيئة الاجتماعية إلى عملية التعلم، وفي هذا المدخل لا يتم التعلم عن طريق الآخرين المحيطين بنا فقط، بل يتم من خلال وسائل الاعلام والأفلام المختلفة التي تجسد وتعزز الجريمة.13

وإذا حاولنا وبحسب وجهة نظرنا أن نقدم نقد لهذه النظريات وقلنا إنها غير كافية لتفسير الجريمة، نصل إلى اتجاه آخر وهو الاتجاه التكاملي، فنقول إن الجريمة حصيلة مجموعة من القوى الخارجية السيئة والداخلية للفرد، والتي تتفاعل معاً ويحدث خلالهما السلوك الاجرامي. 14

ثانياً: الدراسات السابقة:

دراسة محمد مصباح بن رجب (2004)

تحت عنوان "العود للجريمة بين الشباب" دراسة ميدانية على عينة من الشباب نزلاء مؤسسات الإصلاح والتأهيل بمدينة طرابلس، لعينة كان قوامها 113 مفرده من مجتمع قدره 466 تزيلاً، وهدفت الدراسة إلى محاولة الكشف عن العوامل الاجتماعية والاقتصادية والتفافية الخاصة بالأفراد العائدين للجريمة، ودراسة بيئاتهم المحلية واتجاهاتهم الاجرامية وشد اهتمام المسؤولين والمهتمين بظاهرة الجريمة، ومن نتائج الدراسة انتشار الجريمة بين سكان الاحياء الراقية في المدينة، ومن نشأوا في جو اجتماعي متقلب الروابط وهؤلاء من يعانون من النبذ الاجتماعي وهم من البطالة. 15

دراسة عبد الرحمن مسعود غواز (2007)

الرعاية اللاحقة وعلاقتها بالبرامج العلاجية للتعاطي والادمان على المخدرات، أجريت هذه الدراسة بمركز تاجوراء طرابلس لعينه عددها 46 حالة، مروراً ببرامج العلاج من اصل 207 حالة وهو أجمالي مجتمع البحث، وعدد 40 مفردة من العاملين بمجال الرعاية اللاحقة، واستخدم فيها الباحث أسلوب المسح الاجتماعي، وكانت نتائج الدراسة أغلب أفراد العينة هم من الشباب بنسبة 34%، واغلبهم من سكان مدينة طرابلس بنسبة 80% والحالة الاجتماعية 91% من العزاب و50% مطلقون و8% متزوجون ومن حيث المستوى العلمي نسبة 52% منهم تعليم متوسط ونسبة 21% جامعيون أما عن ممارسة العمل نسبة 47.8% من يمارسون العمل الحر والعاطلون بنسبة 23.2 %. 16

دراسة سامية مصطفى الخشاب (1983)

دراسة ميدانية على سجن النساء بمحافظة القليوبية، وتكونت عينة الدراسة من 50 مفردة، منها 20 مفردة جريمة قتل، و20 مفردة جريمة تعاطي المخدرات وتناولت هذه الدراسة موضوع المرأة والجريمة، وأهمية هذه الدراسة كونها أجريت على أحد السجون النسائية بمصر، وخلصت الدراسة إلى التعرف على الواقع الاسرى للمرأة المسجونة من خلال عدة متغيرات، منها الضبط الاجتماعي في الاسرة وعملية اتخاذ القرار داخل الاسرة ومشاعر الود والتكيف والانتماء ونسق العلاقات الاجتماعية. 17

دراسة مركز الخدمات الإصلاحية بكندا نقلاً عن محمد مصباح من رجب (2004)

أجريت هذه الدراسة تحت عنوان "دورة حياة السلوك الاجرامي ماذا نعرف عنها" وتدخل هذه الدراسة في إطار الاتجاه التنظيري الذي يهدف الى الالمام المتعمق بظاهرة اعتياد السلوك الاجرامي بشكل عام، قام بها مركز بحثي يتبع مركز الخدمات الاصلاحية بكندا، وكانت الدراسة تتبعيه تحليلية مقارنة لعينة قوامها 44 محترفاً للجريمة في كندا للعمر بين 32- 38 وسعت هذه الدراسة للكشف عن حياة السلوك الاجرامي من خلال الاجابة على ماذا نعرف عن الجريمة. 18

من خلال ما تم عرضه من دراسات سابقة تبين لنا أنه لا موطن محدد للجريمة، وانما نجد كافة المجتمعات تعاني من الظاهرة الاجرامية، والتنافس

في عملية الحد منها وفقاً لبرامجه وآلياته فهي ملازمة للوجود الإنساني.

المبحث الثالث

السجن كنظام اجتماعي للردع والاصلاح

أولاً – السجن كنظام اجتماعي للردع والاصلاح:

للسجن وظيفة اصلاحية وتأهيلية وله أيضا وظيفة علاجية، وهو يتمتع بكيان مؤسسي له نظامه، كما له بنيته وهيكليته وعناصره المادية والبشرية، ووظائفه وأساليبه للأداء هذه الوظائف، كما له مجتمعه الذي يضم موظفيه ونزلائه ولكل منهم نظرته اليه كمؤسسة، ونظرته لنفسه من هذه المؤسسة وتفاعله معها كنسق حياتي مفروض بحكم نظامها. 19

ثانياً-التطور التاريخي للسجون

أ – السجون في الحضارات الانسانية القديمة:

إذا ما نظرنا الى السجون في الحضارة اليونانية القديمة نجد أنهم يتخذون من السراديب المظلمة أماكن يسجن فيها المنحرفون ويتم تسخيرهم للأعمال الشاقة، مثل بناء المعابد والعمل بمناجم الذهب واستخراجه .... الخ، من الاعمال القاسية وفي الحضارة الرومانية التي تتخذ من السجون مكاناً يودع فيه المتهمون لأجراء محاكمتهم وكانت العقوبة البدنية هي السائدة آنذاك، أما عن السجون في مصر القديمة فهي على ذات الحال حيث كانت عبارة عن قلاع يقيد فيها السجناء بالسلاسل ويعاملون بقسوة مفزعة، ويسمونهم عمال السخرة لأنهم يسخرون للعمل بالمناجم والمحاجر وبناء المعابد والقبور وشق الترع، ولذلك السجن عندهم معسكر للأعمال الشاقة، وفي حضارة ما بين النهرين وبالإشارة الى مدونة حمورابي تبين أن العقوبة البدنية والقصاص كانت سائدة ولهذا لم تكن السجون معروفة لديهم، وكذلك الحال في الحضارة الهندية القديمة لم ينظر الى السجن على أنه وسيلة للردع، بل كانوا يستخدمونه للتشهير بالمجرم وعرضه أمام الجماهير. 20

ب – مرحلة الديانات السماوية:

في الديانات السماوية التي سبقت الاسلام وعلى وجه الخصوص الديانة اليهودية لا توجد فيها اشارة الى مفهوم السجن، بل كان هناك ما يعرف بالتحفظ على المجرم بانتظار العقوبة، وفي الديانة المسيحية لا توجد معلومات كافية عن وجود عقوبة السجن، وفي الشريعة الاسلامية هناك روايات تبين أن نظام السجن أو الحبس كان موجوداً منذ العصر الاول للإسلام، ولاكن مفهومه يختلف عن المفهوم السائد في النظم العقابية الحالية، ويقصد به عملية تعويق الشخص ومنعه من التصرف الى حين انتهاء الخصومة، وفي اطار رؤية السجن عند الاسلام ينظر للمذنب من جانب وقائي وتقديم الزاد والملبس له، ولعل رسالة الخليفة عمر بن عبدالعزيز الى الولاة في عصره بشأن معاملة المحبوسين خير دليل على ذلك، بالإضافة الى عقوبة الحد والقصاص والدية والتعويض.

ج – السجون في العصور الوسطى:

كانت السجون مهملة في العصور الوسطى ولم تخصص لها مباني بل كانت الحصون والقلاع لمنع المساجين من الهرب، ولم تكن الدولة تهتم بشؤون السجون، بل كانت تعهد لأشخاص بمقابل مالي وكانت موطناً للعذاب، وغالباً ما كانوا يخلطون بين الرجال والنساء مما جعلها موطناً للفساد، ولقد كان لرجال الدين المسيحيين فضلاً كبيراً في تحسين أوضاع السجون ودعوتهم للتسامح والمحبة والتخفيف من قسوة الحياة في السجون، ولهذا اهتمت الكنيسة بالسجون مع تقديم الارشاد والنصح للنزلاء، وكان أول سجن تم بناؤه عام 1553 م بلندن سمي سجن "براد ويل" Brad weal وكان قمة في التغيير مقارنتاً بالكهوف والقلاع. 22

د – السجون في العصر الحديث:

نتيجة لانتشار الدعوات الفكرية التي ظهرت في القرن الثامن عشر والتاسع عشر وهي احترام حقوق الانسان وحمايته وتطبيق مبادئ الديموقراطية التي نادى بها مفكرو عصر النهضة أمثال "جان جاك روسو ومونتسكيو" ونادوا بإحلال فكرة التهذيب والاصلاح محل فكرة الردع والزجر المعنوي، وانتقلت هذه الافكار من أوروبا الى امريكا، حيث كان أول سجن تم بناؤه في "فيلادلفيا" عام 1760 م، اتسمت برامجه وأهدافه الاصلاحية للمجرمين ورعي فيه لأول مرة مسألة التصنيف وانتشر ذلك في جميع دول العالم. 23

هـ - تطور السجون في ليبيا:

كان حال السجون في ليبيا خلال العهدين العثماني والايطالي عبارة عن مباني قديمة تفتقر الشروط الصحية، وبعد اعلان استقلال ليبيا عام 1952 م أصدر المشرع الليبي القانون رقم (6) الذي تص على تعديل منشور السجون في 1945/11/17 م، تم جاء القانون رقم (19) لسنة 1962 م والذي تم بموجبه تقسيم السجون الى " رئيسية – مركزية – خاصة" وتضمن هذا القانون (79) مادة لقبول المسجونين واصلاحهم وتنظيم زيارات لهم من ذويهم، والتشغيل والأجور والتثقيف والتعليم والعلاج والتأديب والافراج، وفي 1963/12/24 م صدرت لائحة بتنظيم السجون والحاقها بنظام صحي واجتماعي، تم القانون رقم (47) لسنة 1975 م وصدور لائحته التنظيمية التنفيذية في 1982/5/4 م، وبعد ذلك أصدرت اللجنة الشعبية العامة للعدل سابقاً القرار رقم (18) لسنة 1985 م بشأن تغيير اسم المؤسسات العقابية الى مؤسسات اصلاح وتأهيل، فصار هدفها الاسمى هو الاصلاح والتأهيل للحد من ظاهرة الجريمة. 24

واستمر العمل بذلك الى أن صدر القانون رقم (5) لسنة 2005 م بشأن مؤسسات الاصلاح والتأهيل، وصدور اللائحة التنفيذية له بالقرار رقم (168) لسنة 2005 م، فأصبح هذا القانون نقلة نوعية في سياسة العقاب الليبي، وبعد هذا أثرت هذه الاجراءات ايجابياً على صعيد حقوق الانسان وتوفير الامكانيات المادية. 25

- تعريف القانون رقم(5) لسنة 2005 م في مادته الاولى لمؤسسات الإصلاح والتأهيل بأنها " أماكن اصلاح وتربية هدفها تقويم سلوك المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية، وتأهيلهم لأن يكونوا أعضاء صالحين في المجتمع"

وبمقتضى المادة الثانية تم تحديد أنواع السجون وتقسيمها الى ثلاثة أنواع :

المؤسسات الرئيسية: وهي مؤسسات الاصلاح والتأهيل التي تنفذ فيها عقوبات الاعدام والسجن المؤبد والحد.

المؤسسات المحلية: وهي مؤسسات الاصلاح والتأهيل التي تنفذ فيها عقوبة الحبس مع الشغل والحبس بالنسبة للمحكومين العائدين.

المؤسسة الخاصة: مؤسسة الاصلاح والتأهيل المفتوحة وشبه المفتوحة، وتنفذ فيها عقوبة الحبس البسيط والحبس لكبار السن الذين تجاوز عمرهم (60) عاما، والمحكوم عليهم بجرائم المرور ومن يكونوا محل الإكراه البدني. 26

المبحث الرابع

الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية بمؤسسات الاصلاح والتأهيل

ينطوي مفهوم الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية على أنها أسلوب فني

يستخدم في الوصول الى حالة أفضل لحياة النزلاء بمؤسسات الاصلاح والتأهيل، ولقد وضعت مهنة الخدمة الاجتماعية تجربتها المهنية من خلال تطورها في مختلف الميادين والمجالات اطاراً يرسم كيفية المساعدة، ويقوم هذا الإطار على أساس الاستجابة المسؤولة من الاخصائي الاجتماعي من خلال علاقته بالنزلاء أفراداً وجماعات وحتى على مستوى المجتمع، وحتى تكون هذه الاستجابة واعية وفاعلة في ضبط العلاقة لتثمر فيما بعد من انعكاسات ايجابية على النزيل.

دور الاخصائي الاجتماعي بمؤسسات الاصلاح والتأهيل

1 - باستخدام طريقة خدمة الفرد:

"وطريقة خدمة الفرد فن يستخدم فيه معارف العلوم الانسانية والمهارات في العلاقات الانسانية لتوجيه كل من طاقات الفرد وامكانات المجتمع، لتحقيق أفضل درجة من التكيف بين الفرد وبيئته الاجتماعية وتوافقه مع نفسه"27

الإطار القيمي الذي تستند عليه الممارسة المهنية لطريقة خدمة الفرد:

أ - مساعدة الانسان عند الحاجة.

ب - الإيمان بفردية السجين قوياً يملك طاقات يرغب في استثمارها.

ج - صالح المسجونين له دوام الأفضلية على أي مصالح أخرى.

ولطريقة خدمة الفرد التي يستخدمها الاخصائي الاجتماعي للعمل مع المسجونين كأفراد نماذج عديدة للتدخل المهني ومنها:

*** نموذج حل المشكلة:** يفترض هذا المدخل أن السجين عاجز عن حل مشكلته وهنا يقوم الاخصائي الاجتماعي بداخل مؤسسة الاصلاح والتأهيل بإعطاء الدعم والتشجيع وتقليل المخاوف، مع إطلاق القدرات الفعلية والانفعالية للسجين وتسهيل الحصول على الامكانيات لحل المشكلة.

*** نموذج التركيز على المهام:** وهو أحد أشكال العلاج قصير الأمد والذي يركز على مساعدة الافراد وتمر عملية التدخل المهني من خلاله بالخطوات التالية:

أ. تحديد مشكلة السجين وتحليلها والتعاقد بين الاخصائي الاجتماعي والسجين لحل المشكلة.

ب. التخطيط للمهام التي سوف يكلف بها السجين وتنفيذها.

ج. مراجعة ومواجهة العقبات الى أن يصل الاخصائي الاجتماعي الى حل المشكلة.

*** نموذج العلاج المعرفي السلوكي:** وفي هذا النموذج يجب أن يتنبأ الاخصائي الاجتماعي أن سلوك الفرد نتيجة لأفكاره وهي حقيقة واقعة، وأن يتعامل مع السجين وفق الحاضر وهو أساس التعامل لتعديل سلوكه الاجرامي.

*** نموذج المدخل الجماعي:** يستخدمه الاخصائي الاجتماعي مع الافراد الذين يعانون من مشكلات مماثلة.

*** نموذج المدخل الوظيفي:** ويستخدم عند عدم مقدرة السجين على مواجهة موقفه أو مشكلته بنجاح.

*** المدخل المساعد العلاجي الأسري (عملية المساعدة)** ويرتبط هذا بالعلاج الذاتي مع السجين نفسه والبيئي من خلال التواصل والتأثير في المحيطين أو أسرة السجين. 28

وفي جميع الاحوال وباستخدام المداخل المذكورة لطريقة خدمة الفرد لابد أن يقوم الاخصائي الاجتماعي بالعمل مع النزلاء بثلاث خطوات وهي الدراسة والتشخيص والعلاج ولكل منها مهارات.

2 – دور الاخصائي الاجتماعي باستخدام طريقة خدمة الجماعة بمؤسسات الاصلاح والتأهيل:

مفهوم خدمة الجماعة ينطلق من أنها "طريقة علمية بواسطتها يؤثر الاخصائي الاجتماعي في حياة الجماعة عن طريق توجيه عملية التفاعل نحو الوصول للأهداف الديموقراطية" ولهذه الطريقة عدة مداخل:

*** مدخل الانساق الاجتماعية:** بهذا المدخل ينظر الاخصائي الاجتماعي الى الجماعة كوحدة واحدة من السجناء تتفاعل وتتناسق وظيفياً داخل المؤسسة.

*** تشكل نظرية الدور مدخلاً ثانياً:** ينظر من خلاله أن الجماعة كوحدة متفاعلة من النزلاء يمارس كل منهم دوره الذي حدد له. 29

*** وتعد النظرية التفاعلية المدخل الثالث** للأخصائي الاجتماعي على المستوى الجماعي للعمل مع النزلاء لتحقيق الاهداف المرسومة لتعديل السلوك، ووفقاً لهذا المداخل المهنية يرى البعض من المهتمين والمختصين في ميدان مؤسسات الاصلاح والتأهيل أن العمل مع الجماعات كمسجونين يهدف الى:

أ. مساعدة المسجونين على النضج وتنمية شخصياتهم واكسابهم المهارات التي تزيد من قدراتهم الانتاجية والابتكارية عن طريق المشاركة الجماعية داخل المؤسسة.

ب. الاعداد للحياة وغرس القيم الاجتماعية وقواعد الآداب داخل المجتمع مع استغلال أوقات الفراغ للنزلاء ما يعود عليهم بالنفع. 30

3 – دور الاخصائي الاجتماعي باستخدام طريقة تنظيم المجتمع:

يكون دور الاخصائي الاجتماعي في هذه الطريقة منصباً على الإطار التعاوني والعمل المشترك ولاكنه بصورة أوسع، حيث يتجاوز العمل في المؤسسة التنسيق مع أجهزة المجتمع الاخرى التي تعنى بتوفير الأمن للسكان من خطر الجريمة، وتتعدد المداخل المهنية لهذه الطريقة تبعاً لاختلاف القضايا والزوايا التي ينظر اليها ولها من المداخل المهنية الآتي:

أ. المدخل الاصلاحي: وهو عملية طرح الافكار الاصلاحية لدى المعنيين بالدوائر الرسمية بالمجتمع وقادة الرأي العام للتأثير في المجتمع ذاته.

ب. المدخل التخطيطي: ويقوم هذا المدخل على الدراسات الاستطلاعية وتحديد الاحتياجات داخل المؤسسة الاصلاحية والامكانيات المتوفرة لمواجهة مشكلات السجناء.

ج. المدخل العملي: وبهذا المدخل يقوم الاخصائي الاجتماعي بالتعاون مع السكان وبجهود جماعية لحصر المشكلات المؤدية للسلوك الاجرامي ووضع الحلول لها وفقاً لسلم الأولويات.

د. مدخل العمل الاجتماعي: يقوم على الجهد المتناسق الذي يسعى الى تحقيق المصلحة العامة ومطالبة الجهات الرسمية بوضع الخطط الاجتماعية وتلبية احتياجات النزلاء.

القانون رقم(5) لسنة 2005 م بشأن مؤسسات والتأهيل وضمان دور مهنة الخدمة الاجتماعية:

في الفصل الثامن في الرعاية الاجتماعية لنزلاء السجون تنص المواد 47،48 يجب على أن يكون بكل مؤسسة قسم للرعاية الاجتماعية يعمل به عدد من الاخصائيين الاجتماعيين ويقومون بما يلي:

أ. المساهمة في اعداد وتنفيذ برامج الاستقبال للنزلاء وفحص شخصياتهم وتصنيفهم.

ب. اعداد البحوث الاجتماعية والنفسية التي تساعد على تأهيل النزلاء.

ج. متابعة النشاط الاجتماعي للنزلاء وتقديم المساعدات اللازمة لهم.

د. اعداد النزلاء وتأهيلهم نفسياً واجتماعياً ومهنياً مع تنظيم برامج الزيارة

لهم واعداد التقارير بشأنهم قبل عملية الافراج عنهم. 31

البرامج والأساليب التأهيلية الاصلاحية:

أ – البرامج الدينية: ومنها التهذيب والوعظ والارشاد الذي ينص على ازالة القيم السيئة واحلالها بالقيم الايجابية، والتهذيب نوعان ديني وخلقي والتهذيب الديني هو السبيل للتهذيب الاخلاقي. 32

ب – البرامج التعليمية: التي تلعب دوراً تربوياً يسمى بالتطبيع الاجتماعي للسجين، حيث يمر بمرحلة تعليمية تستهدف تعريفه واتباعه العادات الحسنة، من أجل استئصال الجهل الذي يؤدي بدوره الى الجريمة. 33

ج – التوجيه والتأهيل المهني: التدريب المهني له أهمية كبيرة في تأهيل المسجونين، فهو يمدهم بالأداة العلمية التي تمكنهم على دخل في المجتمع الخارجي عن طريق عمل شريف، وخلق الثقة في نفس السجين بالمهنة الشريفة.

د- الرعاية الصحية: هذه الرعاية تخدم أهدافاً علاجية وأخرى وقائية وتضمن توفير الغداء والملبس والكشوفات الطبية الدورية وعلاج الامراض فترة الايداع في المؤسسة.

هـ - الأنشطة الرياضية والثقافية: تحافظ الانشطة الرياضية والثقافية على الصحة النفسية والبدنية والعقلية للسجناء وتساعد على تنمية شخصياتهم. 34

الرعاية اللاحقة:

تعرف الرعاية اللاحقة بأنها "العلاج المكمل لعلاج السجن والوسيلة العملية لحماية المجتمع عن طريق توجيه المفرج عنه وارشاده ومساعدته، لسد احتياجاته بغية الاستقرار في حياته والاندماج والتكيف مع مجتمعه تحت اشراف ومعاونة المسؤولين"

نتناول بشيء من الايجاز موضوع الرعاية اللاحقة على المستوى العالمي والعربي والمحلي، فالرعاية اللاحقة في الخارج تجمع بين نوعي الرعاية اللاحقة الاجبارية والاختيارية، حيث يقر القانون الانجليزي الرعاية اللاحقة الاجبارية للمحكوم عليهم بالحبس المؤبد وتقل اعمارهم عن 21 سنة اذا زادت مدة عقوبتهم عن ثلاثة أشهر والمفرج عنهم من الشباب، ويقر الرعاية اللاحقة الاختيارية لسائر المفرج عنهم بينما عند النظر للقانون الامريكي والفرنسي بذات الخصوص نلاحظ أنهما يجملان الرعاية اللاحقة اجبارياً للمفرج عنهم شرطياً واختيارياً لانقضاء مدة العقوبة تماماً، لا سيما وأن الجمعيات الخاصة ومصلحة الرعاية اللاحقة هي التي تقوم بالعبء الاساسي في تمويل هذا الحقل وبإشراف من الدولة، كما في بعض الدول العربية منها تونس ومصر والعراق.

الرعاية اللاحقة محلياً:

اعترف المشرع الليبي بأهمية الرعاية اللاحقة أثناء العقاب، ولها عظيم الأثر في تكملة مراحل التأهيل والتدريب والتأهيل لعملية الافراج أو الحماية، ما يحقق في هذا الشأن كما جاء في المادة (50) من القانون رقم 1975/47م، من وجوب قيام ادارة الرعاية الاجتماعية بإخطار الشؤون الاجتماعية بأسماء النزلاء المفرج عنهم بمدة شهرين لتتولى توفير العمل المناسب للمفرج عنهم قبل عملية الافراج بأربعة أشهر على الأقل وبمتابعة من الاخصائي الاجتماعي بالمؤسسة، كما أوجبت المادة (50) صرف قيمة مالية عند احتياج النزيل، وتطويراً لبرامج الاصلاح في المجتمع الليبي يتضح في المواد 47، 48، 49، من القانون الليبي رقم 5 لسنة 2005 م بشأن مؤسسات الاصلاح والتأهيل واللائحة التنفيذية له بالمواد 122حتى 126 وما نصت عليه صراحة هو الاهتمام بالنزلاء بالمؤسسات الإصلاحية فالسجين ملحق برعاية لاحقة منذ دخوله المؤسسة حتى خروجه منها .35

التوصيات:

1– العمل على استحداث مكتب للخدمة الاجتماعية بكل مؤسسات الاصلاح والتأهيل ومدها بالأخصائيين الاجتماعيين للعمل بها باعتبارها مجال من مجالات مهنة الخدمة الاجتماعية.

2 - العمل على الرفع من مستوى الخدمات الاجتماعية والصحية والتأهيلية بمؤسسات الاصلاح والتأهيل بالمستوى الذي يضمن عدم عودة النزلاء لارتكاب الاعمال الاجرامية ودمجهم في المجتمع صالحين نافعين

3 - الاهتمام بالعاملين بمؤسسات الاصلاح والتأهيل من حيث رفع الكفاءة العلمية والعملية لهم باعتبارهم الأداة الحقيقية في تنفيذ سياسات المؤسسات الاصلاحية.

المقترحات:

1 - حث الجهات ذات العلاقة بمؤسسات الاصلاح والتأهيل، للعمل على اعداد احصائيات ونشرات دورية لتكون اطاراً مرجعياً للدارسين والباحثين والمهتمين بهذا المجال، للمساهمة في الحد ظاهرة الجريمة في المجتمع.

2 - القيام بإعداد المؤتمرات العلمية والندوات والمحاضرات التوعوية وورش العمل، واذكاء الرأي العام بمخاطر الظاهرة الاجرامية، واعداد خارطة اجتماعية بالخصوص.

3 - حث الجهات المختصة بدراسة تطوير الأحياء السكنية في كافة المدن، من حيث الحاقها بالأماكن الترفيهية والثقافية، التي من شأنها الاسهام في توجيه أفراد المجتمع نحو تبني القيم الاجتماعية الايجابية في المجتمع والحفاظ علية.

4 - العمل على مخاطبة المؤسسات العلمية المتوسطة بتبني برامج توعوية للطلاب من الوقوع في براثن السلوكيات المنحرفة فترة الدراسة بها وبصورة مستمرة باعتبارها الفئة الأكثر تأثراً بمظاهر السلوك المختلفة.

5 - العمل على مخاطبة المؤسسات العلمية الجامعية والعليا بإعداد كوادر مختصة في الخدمة الاجتماعية، والتوجه لتخريج الاخصائيين الاجتماعين لسد حاجة سوق العمل من المؤسسات العلمية والاصلاحية والمؤسسات الخدمية المختلفة في المجتمع.

المصادر والمراجع

1-مصطفى العوجي، 1999، التأهيل الاجتماعي في المؤسسات العقابية، الطبعة الأولى، مؤسسة بلحسون للطباعة والنشر- بيروت،ص100

2- أمانة مؤتمر الشعب العام، 2005، القانون 5 يشأن مؤسسات الإصلاح والتأهيل- ليبيا، ص10

3- عقيل حسين عقيل، 1995 ، فلسفة مناهج البحث العلمي، الطبعة الأولى، منشورات ELGA - مالطا، ص5

4- عقيل حسين عقيل، وحيدة علي الهادي، 2006، خدمة الفرد قيم وحداثة، الطبعة الأولى، منشورات جامعة الفاتح – ليبيا، ص35

5 - خليفة بركة الساكت، 1993 ، الاخصائي الاجتماعي ودوره في المجتمع الجماهيري، مجلة العلوم اجتماعية العدد الثاني - طرابلس، ص310

6- رشاد أحمد عبد الطيف، 2007 ، أساسيات الدفاع الاجتماعي في الخدمة الاجتماعية، الطبعة الأولى، دار الوفاء للنشر- الإسكندرية، ص86

7- اللجنة الشعبية العامة للعدل، 1985 ، القرار رقم 18 بشأن مؤسسات الإصلاح – ليبيا، ص9

8- محمد مصباح بن رجب، 2004 ،السلوك الاجرامي والعود للجريمة اطروحة دكتوراه، جامعة المنوفية – مصر، ص13

9 - فرانك وليامز، السلوك الاجرامي النظريات، ترجمة عدلي السمرة – الإسكندرية، ص13

10- عقيل حسين عقيل، حليمة علي الصادق، 2006 ، خدمة الجماعة رؤية قيمية معاصرة، الطبعة الأولى، منشورات جامعة الفاتح- طرابلس، ص38

11 - السيد رمضان، 1995 ، اسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الفئات الخاصة، الطبعة الاولى، دار المعرفة الجامعية – الإسكندرية، ص 186

12 - السيد رمضان، 1995 ، اسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الفئات الخاصة، الطبعة الاولى، دار المعرفة الجامعية – الإسكندرية، ص27

13 - فرانك وليامز، السلوك الاجرامي النظريات، ترجمة عدلي السمرة – الإسكندرية، ص277

14 - السيد رمضان، 1995 ، اسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الفئات الخاصة، الطبعة الاولى، دار المعرفة الجامعية – الإسكندرية، ص80

15 - محمد مصباح بن رجب، 2004 ، السجن وأثره السلبي على النزلاء

23 - ايناس عبدالله خليل، 2000 ، جرائم العود والرعاية اللاحقة للمحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية –طرابلس،ص30

24- عبد الرحمن ابوتوتة، 2007 ، أصول علم العقاب، الطبعة الأولى، منشورات جامعة الفاتح – طرابلس، ص272

25 - عبد اللطيف أبوهدمة، 2007 ، الإصلاح والتأهيل الواقع والآفاق، المؤتمر العلمي الأول للخدمة الاجتماعية، نقابة الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين- طرابلس، ص9

26 - القانون رقم 5 ، 2005 ،بشأن مؤسسات الإصلاح والتأهيل - ليبيا، ص85

27 - محمد نجيب توفيق، 1977 ، الخدمة الاجتماعية في محيط نزلاء السجون والاحداث، الطبعة الأولى، مكتبة الانجلو المصرية – القاهرة، ص214

28 - فيصل محمود غرايبة، 2004 ، الخدمة الاجتماعية في المجتمع المعاصر، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر – عمان، ص103 ص107

29 - السيد رمضان، 1995 ، اسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الفئات الخاصة، الطبعة الاولى، دار المعرفة الجامعية – الإسكندرية، ص85

وأسرهم، مجلة كلية الآداب، العدد الرابع – طرابلس، ص243

16 - عبدالرحمن مسعود غواز، 2007 ، الرعاية اللاحقة وعلاقتها بالبرامج العلاجية للتعاطي والادمان على المخدرات ، رسالة ماجستير غير منشورة – طرابلس

17 - سامية مصطفى الخشاب، 1983 ، المرأة والجريمة دراسة اجتماعية – القاهرة

18 - محمد مصباح بن رجب، 2004 ،السجن وأثره على النزلاء وأسرهم، مجلة كلية الآداب، العدد الرابع - ص 244

19 – مصطفى العوجي، 1999 ، التأهيل الاجتماعي في المؤسسات العقابية، الطبعة الأولى، مؤسسة بلحسون للطباعة والنشر – بيروت، ص30

20 - عبد الرحمن ابوتوتة، 2007 ، أصول علم العقاب، الطبعة الأولى، منشورات جامعة الفاتح – طرابلس، ص59

21 - محمد مصباح بن رجب، 2004 ، السلوك الاجرامي والعود للجريمة، جامعة المنوفية – مصر، ص30

22 - ايناس عبدالله خليل، 2000 ، جرائم العود والرعاية اللاحقة للمحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية –طرابلس،ص29

30 - محمد نجيب توفيق، 1977 ، الخدمة الاجتماعية في محيط نزلاء السجون والاحداث، الطبعة الأولى، مكتبة الانجلو المصرية – القاهرة، ص226

31 - اللجنة الشعبية العامة للعدل، 2005 ، اللائحة الداخلية للقانون رقم 5 – ليبيا، ص398

32 - محمد نجيب توفيق، 1977 ، الخدمة الاجتماعية في محيط نزلاء السجون والاحداث، الطبعة الأولى، مكتبة الانجلو المصرية – القاهرة، ص77

33 - جلال الدين عبد الخالق، 1999 ، الجريمة والانحراف الحدود والمعالجة، الطبعة الأولى، دار المعرفة الجامعية - الإسكندرية، ص235

34 - عطية مهنا، 1999 ، الآثار الاجتماعية للحبس قصير المدة على المحكوم عليه واسرته، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية – القاهرة، ص154

35 - عبد الرحمن ابوتوتة، 2007 ، أصول علم العقاب، الطبعة الأولى، منشورات جامعة الفاتح – طرابلس، ص419